

تحقيق التفاهم والتعاون بين الدول في كل منطقة بذاتها ومن ثم  
عززت الدور المنطاب بكل مركز إقليمي في مجالات السلم ونزع  
السلام والتدمير ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة توفير الاستقرار المالي لتلك المراكز لتسهيل التخطيط لأنشطتها،

وإذ تحيط علماً مـع التقدير بتقرير الأمين العام عن المراكز الإقليمية الثلاثة<sup>(٦٨)</sup>، وبجهوده فيما يتعلق بتوفير التدابير الإدارية الـلـازمة لـتيسـر أداء المـراكـز لـعملـها بـصـورـة فـعـالـةـ،

١ - تشجع المراكز الإقليمية على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الإقليمي بين الدول في المنطقة التي يخدمها كل منها بغية المساعدة في تنفيذ وتنسق الأنشطة الإقليمية في إطار الحملة العالمية لنزع السلاح ، وتسهيل وضع تدابير فعالة لبناء الثقة والحد من الأسلحة ونزع السلاح :

٢ - تثنى على الأمين العام لجميع المجهود التي يبذلها لصالح تلك المراكز، وتطلب إليه مواصلة تقديم كل الدعم اللازم لأنشطتها، لاسيما السعي لتنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ١١٧/٤٤ واؤ تنفيذاً تاماً :

٣ - تناشد مرة أخرى الدول الأعضاء ، وكذلك المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية ، تقديم تبرعات بغية تعزيز الأنشطة التنفيذية الفعالة لتلك المأكز :

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٤

٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

## ٦٠/٤٥ - التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي

إذ تشير إلى أنها أكدت بالإجماع ، في دورتها الاستثنائية العاشرة وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكررة لمنع السلاح ، على أهمية كل من التدابير النوعية والكمية في عملية نزع السلاح ،

وإذ تلاحظ مع الفلق الاحتمالات القائمة لاستخدام التقدم التكنولوجي في الأغراض العسكرية ، مما قد يؤدي إلى ظهور أسلحة أكثر تطوراً ومنظومات أسلحة جديدة ،

الثاني/ نوفمبر ١٩٨٧ و ٤٣/٧٦ دال المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في إفريقيا، و ٤١/٦٠ ياء المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٢/٣٩ كاف المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٤٣/٧٦ حاء المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ٤٢/٣٩ دال المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٣٩/٧٦ زاي المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا، و ٤٤/١١٧ واو المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في إفريقيا ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها ١٠٠/٣٧ و ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٧٣/٣٨ ياء المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٦٣/٣٩ ياء المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ٩٤/٤٠ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٥٩/٤١ ميم المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٣٩/٤٢ هاء المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ١١٧/٤٤ باء المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن نزع السلاح الإقليمي ،

وإذ تشير إلى الوثائق المختامية للمؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في بغراد في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩<sup>(٧)</sup> ، وإذ تلاحظ على وجه الخصوص الأهمية التي أولاها رؤساء الدول أو الحكومات للأنشطة التي تتطلع بها مراكز الأمم المتحدة الإقليمية في إفريقيا وأسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ،

واقتناعاً منها بأن المبادرات والأنشطة المتفق عليها على نحو متباين من جانب الدول الأعضاء في كل من تلك المناطق والرامية إلى تعزيز الثقة والأمن المتبادلين ، فضلاً عن تنفيذ وتنسيق الأنشطة الإقليمية المضطلع بها في إطار الحملة العالمية لمنع السلاح ، من شأنها أن تشجع وتسهل اتخاذ تدابير فعالة لبناء الثقة والمهد من الأسلحة ونزع السلاح في تلك المناطق ،

وإذ تعرب عن امتنانها للدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي ساهمت في الصناديق الاستثنائية ، للملكية الاقتصادية الثلاثة ،

وإذ ترحب بالأنشطة التي اضطلعت بها المراكز منذ الدورة  
الرابعة والأربعين للجمعية العامة، والآن، ساهمت بدرجة كبيرة في

**٦١/٤٥ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح  
إن الجمعية العامة ،**

افتتاعاً منها بأن العلم والتكنولوجيا يمكن أن يسهم إسهاماً هائلاً في حل مشاكل البشرية لاسيما في تعزيز تميّتها الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ تلاحظ اهتمام المجتمع الدولي بما للمنجزات العلمية والتكنولوجية من تطبيقات في ميدان نزع السلاح ،

وإدراكاً منها لما يمكن أن يقدمه التقدّم العلمي والتكنولوجي من مساهمات في تنفيذ اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وذلك في ميداني التحقق والإمتثال ، من جانب الأطراف ، لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وكذلك في ميدان التخلص من الأسلحة ، ضمن أمور أخرى ،

وإذ ترحب بالأنشطة الدولية ذات الصلة المضطلع بها حتى الآن في هذا المجال ،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى تكثيف التعاون الدولي بهدف استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية لأغراض متصلة بنزع السلاح في ميدان التتحقق من الإمتثال لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، واستخدام التكنولوجيات لتحسين وسائل التتحقق في التخلص من الأسلحة ، ضمن أمور أخرى ،

وإذ تلاحظ مؤتمر الأمم المتحدة بشأن الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا : آثارها على السلم والأمن الدوليين ، المعقود في سندياى باليابان في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٠ ، ومؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحول : عمليات التكيف الاقتصادي في عصر تخفيض الأسلحة ، المعقود في موسكو في شهر آب/أغسطس ١٩٩٠ ، اللذين أسهما في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال ،

**١ - ترحب بالأنشطة الوطنية والدولية الرامية إلى استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية في أغراض المتصلة بنزع السلاح :**

**٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة تكثيف هذه الأنشطة وتوسيع نطاقها ، وإبقاء الأمم المتحدة على علم بالتقدم المحرز في هذا المجال :**

**٣ - تدعوا جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى تنشئة التعاون الدولي في هذا المجال بهدف استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية للأغراض المتصلة بنزع السلاح في ميداني التتحقق والإمتثال ، من جانب الأطراف ، لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، واستخدام التكنولوجيات في تحسين وسائل التتحقق وفي التخلص من الأسلحة ، ضمن أمور أخرى ؛**

**٤ - توصي بأن تولي الأمم المتحدة الاهتمام المناسب لجمع ونشر المعلومات المتعلقة بالتطورات العلمية والتكنولوجية في هذه المجالات ؛**

وإذ تدرك أن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن يكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية على حد سواء وأن هناك حاجة إلى مواصلة وتشجيع التقدم في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا للتطبيقات المدنية ،

وإذ تؤكد على اهتمام المجتمع الدولي بالموضوع وال الحاجة إلى إجراء متابعة عن كتب للتطورات العلمية والتكنولوجية التي يمكن أن تربّ آثاراً سلبية على مناخ الأمن وعلى عملية الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، وإلى توجيه التطورات العلمية والتكنولوجية إلى أغراض نافعة ،

وإذ تؤكد أن الاقتراح الوارد في قرارها ٧٧/٤٣ ألف المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ لا يمس جهود البحث والتطوير المضطلع بها للأغراض السلمية ،

وإذ تحيط علمياً بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعون «الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا : آثارها على السلم والأمن الدوليين » ، المعقود في سندياى باليابان في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠<sup>(٦٩)</sup> ، وإذ تسلم ، في هذا الشأن ، بضرورة أن تعمل الأوساط العلمية والأوساط المعنية بالسياسات العامة معأ لمعالجة الآثار المعقّدة المرتقبة على التغير التكنولوجي ،

**١ - تحيط علمياً بقرير الأمين العام المعون «التطورات العلمية والتكنولوجية وأثارها على الأمن الدولي »<sup>(٧٠)</sup> :**

**٢ - توافق تماماً على أن :**

**(أ) المجتمع الدولي بحاجة إلى أن يضع نفسه في موقف أفضل يسمح له بمتابعة طبيعة واتجاه التغير التكنولوجي :**

**(ب) يوسع الأمم المتحدة أن تقوم بدور حفاز وكمراكز لتبادل الأفكار من أجل هذا الغرض :**

**٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل متابعة التطورات العلمية والتكنولوجية بغية إعداد تقييم بشأن «التكنولوجيات الجديدة » الناشئة ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين إطاراً لتقييم التكنولوجيا مهتمياً ، في مجلة أمور ، بالمعايير المقترحة في تقريره :**

**٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعون «التطورات العلمية والتكنولوجية وأثارها على الأمن الدولي » .**

**المجلس العام ٥٤**

**٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠**

<sup>(٦٩)</sup> انظر : A/45/568 .

<sup>(٧٠)</sup> A/45/568 .